

9- شرح بلوغ المرام للشيخ الدكتور أحمد بن محمد الخليل

أحمد الخليل

اشهد ان محمدا رسول الله اوصي اخواني انهم اذا ارادوا دراسة متن يعلم ان الهدف من دراسة هذا المتن انا نتأمل ونتفكر ونتدبر في الالفاظ النبوية. هذا اهم شيء الذين - [00:00:00](#)

العلم والله بما تعملون انا خبير وعن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم العيد خالف الطريق اخرجه البخاري ولابي داود ابن عمر نحوه - [00:00:30](#)

طيب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين حديث جابر في مخالفة الطريق اخرجه كما ترون البخاري واما حديث ابن عمر الذي اخرجه ابو داود رحمه الله فهذا اختلف العلماء فيه رفعا ووقفا. فرواه - [00:01:03](#)

الله بن عمر العمري الذي يسمى المكبر عن نافع عن ابن عمر مرفوعا ورواه مالك الامام مالك والامام سفيان ابن عيينة عن نافع عن ابن عمر موقوفا ولا شك ان رواية ما لك وآأ ابن عيينة ارجح من رواية عبدالله بن عمر العمري لزيادة ثقتهما وضبطهما - [00:01:24](#)

ولظعف اه عبد الله بن عمر العمري ولهذا رجح الامام احمد ان هذا الحديث موقوف على ابن عمر رضي الله عنه وارضاه من فوائد هذا الحديث مشروعية المخالفة في المشي لصلاة العيد. بالنسبة للامام والمأموم. على حد سواء - [00:01:47](#)

وقد فهم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا ليس خاصا به ولهذا كانوا هم ايضا يخالفون الطريق اذا ذهبوا الى العيد من فوائد هذا الحديث ان المخالفة انما كانت لحكمة - [00:02:10](#)

وكثرت الاقوال جدا في الحكمة المقصودة من تغيير النبي صلى الله عليه وسلم للطريق وقال اه الحافظ ابن رجب واكثر هذه الاقوال ليس بقوي واكثر هذه الاقوال ليس بقوي. ف قيل انه خالف الطريق ليشهد له الطريقان - [00:02:27](#)

وقيل انه خالف الطريق ليتسع اه لكي لا يضيق الطريق الواحد عليهما. وقيل لتكثر خطاه فتكتب له الحسنات وقل لي ادعو لاهل الطريقين وقيل ليتصدق على اهل الطريقين وقيل ليتفائل بالتغيير اي تغير - [00:02:49](#)

تغير من حال اه الذنوب الى المغفرة. باعتبار انتهاء شهر رمضان وآ وذهب الحافظ ابن القيم رحمه الله الى ان جميع الالوجه المقبولة انها مرادة جميع الالوجه المقبولة انها مرادة - [00:03:10](#)

وهذه تعديلات يعني في الواقع فيها شيء من التكلف فيها تكلف يعني آآ لانه آآ نستطيع ان نقول كثير من هذه التعديلات تنطبق على ما لو ذهب بطريق واحد اه وبعضها صحيح يختص طريقين لكن يشعر الانسان انه كما قال الحافظ ابن رجب - [00:03:27](#)

اه يعني فيها اه ضعف لكن آآ مسألة ان الذهاب من خلال الطريقين لتكثير الخطايا والخطى لتكثير الخطى وتحصيل الحسنات هذا مذهب اكثر الشافعية ويعني مذهب كثير من اهل العلم - [00:03:51](#)

وهذا يعني له ما يشهد له في الشرع آآ ممكن يكون يعني من اقواها لكن ما قاله ابن القيم اه وجيه وقوي من فوائد هذا الحديث ان مخالفة الطريق في الجمعة غير مقصودة او غير مشروعة - [00:04:08](#)

ان مخالفة الطريق في الجمعة غير مشروعة وجهه يا محمد وجهه اه في الجمعة غير ما غير مشروعة فقط في العيد احسنت جيد. هذا هو. وجهه انهم اذا كانوا الصحابة ذكروا لنا مخالفة النبي صلى الله عليه وسلم للعيد. وهو في السنة مرتين - [00:04:23](#)

وسكتوا عنه في الجمعة فدل هذا على انه لم يكن يفعله صلى الله عليه وسلم وقيل في السبب ان بيت النبي صلى الله عليه وسلم مجاور للمسجد فلا يوجد آآ طريق يسلكه اخر يرجع منه - [00:05:00](#)

لكن الاشياء المشروعة والمسنونة لا تتوقف على مكان النبي صلى الله عليه وسلم. فقد بين النبي صلى الله عليه وسلم ان اه من مشى ولم يركب في الجمعة بين انه اه له فضل عظيم ويغفر له ما بين الجمعتين - [00:05:15](#)

وان كان هو بيته بجانب المسجد فهذا الجواب ليس بصحيح وهذا قد يجعلنا نقول انه مخالفة الطريق في العيد فيه شيء من التعبد فيه شيء من التعبد. نعم وعن انس رضي الله عنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة - [00:05:33](#)

ولهم يومان يلعبون فيهما فقال قد ابدلكم الله بهما خيرا منهما يوم لا ضحى ويوم الفطر رجاء ابو داوود والنسائي باسناد صحيح. نعم هذا الحديث اسناده صحيح وهو ثابت ان شاء الله الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:53](#)

قوله قدم يعني من من مكة مهاجرا يعني من مكة مهاجرا وقوله ولهما يومان هذان يومان الاول يوم اه النيروز وهو اول يوم في السنة الشمسية وثاني يوم المهرجان وهو اول يوم في برج الميزان - [00:06:13](#)

والمهرجان هذا مأخوذ من اه اعياد آآ الفرس لان اصله مهرجان ثم صار آآ عرب او حرف في الكلمة فصارت مهرجان بناء على هذا كلمة مهرجان المعاصرة مأخوذة يعني معربة عن الفارسية وليست عربية - [00:06:34](#)

قوله آآ ابدلكم يعني شرع لكم بدلها وابطلها فقوله ابدلكم هذه الكلمة تشتمل على شرع الجديد وابطال القديم من فوائد هذا الحديث ان اظهار السرور والفرح بمختلف اشكاله في العيد يعتبر من العبادات - [00:06:55](#)

المحبوبة لله ولهذا الذي لا يفرح في العيد قصدا قد نقول انه آآ خالف الشرع وقد نقول انه ابتدع اذا كان تقرب الى الله نلاحظ بعض الناس بعد ان يخرج من الاعتكاف يظل على اه يعني نوع من السكينة والوقار وهذا طيب لكن هذا لا يمنع الفرح - [00:07:23](#)

طرح مقصود محبوب للشارع واعتقاد سوى ذلك هو من الابتداع من فوائد هذا الحديث انه اذا شرع للانسان ان يفرح وان يسر فهذا لا يعني ان يفرح ويسر بالمعصية ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم اقرهم على الفرح والسرور - [00:07:46](#)

ولم يقرهم على الفرح في هذين اليومين من فوائد هذا الحديث بطلان عيد ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم بطلان عيد ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم. لانه لو كان عيدا مقصودا للشارع لذكره مع العيدين الذين ابدلها - [00:08:06](#)

ابدل بهما المسلمين وهذا واضح جدا وهذا واضح جدا لو كان الفرح بيوم ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم واتخاذة عيدا مشروعاً ما ذكره من فوائد هذا الحديث مشروعية الاتيان بالبديل - [00:08:26](#)

اذا وجد مشروعية الاتيان بالبديل اذا وجد والنبي صلى الله عليه وسلم صرح بذلك فقال قد ابدلكم قد ابدى لكم لكن مما ينبغي ان ينتبه اليه انه انه يفهم بعض الناس انه يجب كل ما حرم شيئا نأتي ببديل الله - [00:08:45](#)

وهذا ليس بصحيح هذا ليس بصحيح. نعم السنة جاءت ببدايل في عدة مواضع لكن هذا لا يعني انه يجب عند تحريم اي شيء ان نأتي ببديل قد يكون الشيء كله مفاسد ليس له بديل - [00:09:05](#)

ثم لا يلزم من الامتناع عن الشيء لتحريمه ان يطالب الانسان بالبدايل من فوائد هذا الحديث ابطال كل عيد سوى هذين العيدين في الجاهلية والاسلام اي عيد عام له صبغة الاجتماع - [00:09:21](#)

يتكرر كل سنة فهو باطل بنص هذا الحديث لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان البديل هما هذان العيدان فقط من فوائد هذا الحديث ان من جملة الفرح والسرور التوسيع على الاهل - [00:09:42](#)

والولد بالتوسيع يوم العيد على الاهل والولد فهذا ايضا مقصود ودليل المشروعية انه من جملة الفرح ثم انه منقول عن السلف. نعم وعن علي رضي الله عنه قال من السنة ان يخرج الى العيد ماشيا. رواه الترمذي وحسنه - [00:09:58](#)

هذا الحديث في المشي فيه الحادث الاعور والحارث متهم بالكذب وحديثه آآ اشبه ما يكون بالموضوع ولهذا مما يستغرب على الترمذي انه حسنه ثم يستغرب على الحافظ ابن حجر انه نقل تحسينه وسكت - [00:10:20](#)

مع ان الامر واضح انه ضعيف جدا. ولهذا قال الصنعاني انا لا اظن ان الترمذي حسنة سمعاني يقول انا لا اظن ان الترمذي حسنه لكن الواقع ان التحسين موجود في يعني - [00:10:42](#)

في كل النسخ حسب ما وقفت عليه في كل النسخ لو كانت توجد نسخة ليس فيها التحسين لكانت لا شك انها هي المعتمدة مسألة هذا

الحديث مسألة هذا الحديث استحباب الذهاب الى صلاة العيد مشيا - [00:10:57](#)

وقد ذهب الى هذا الائمة الرابعة وقد ذهب الى هذا الائمة الرابعة رحمهم الله. واستدلوا بعدة ادلة. الدليل الاول هذا الحديث وقد عرفت انه ضعيف او موضوع بالدليل الثاني عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الصلاة فاتوها وانتم تمشون - [00:11:15](#) هذا في الصحيح وهذا الحديث في الصحيح والجواب عليه على هذا الحديث ان هاد استدلال بهذه الطريقة ليس بصحيح. لان الحديث فيه اذا اقيمت الصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون واتوها وانتم تمشون وعليكم السكينة. فاذا ليس المقصود المشي وانما المقصود ترك الايش - [00:11:38](#)

الاسراع وانما المقصود ترك الاسراع والا على هذا المنوال لو اردنا ان نستدل بقوله اذا اتيتم الصلاة فاتوها وانتم تمشون لكان مستحب الايش بكل انواع السنة لجميع انواع الصلوات لكن هذا ليس بصحيح - [00:12:00](#) المهم هم استدلووا بهذا. الدليل الثالث انه صح عن سعيد ابن المسيب انه قال المشي الى العيد من السنة وهذا اقوى الادلة اولا صح عن سعيد تانيا هو اه وصف - [00:12:18](#)

على احد الاقوال انه سيد التابعين وافظلمهم ولا شك ان انه علمه واسع جدا في السنة المهم هذه كلمة لا شك انها يعني من الادلة القوية. الدليل الرابع ان الصحابة - [00:12:34](#)

رضي الله عنهم صح عن ابن عمر انه كان يفعل ذلك وصح عن غيره من الصحابة وصح عن غيره من الصحابة ولكن نحن نقول صح عن ابن عمر لانه معروف انه يتتبع السنة رضي الله عنه وارضاه - [00:12:52](#)

القول الثاني وهو يعني ظاهر ما ما الظاهر من حال البخاري ان المشي والركوب واحد ان المشي والركوب واحد والبخاري بوب فقال باب المشي والركوب الى العيد باب المشي والركوب الى العيد - [00:13:08](#)

وآآ يعني كأن البخاري يقول انه لم يثبت حديث صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم ما شاء بينما نجد انه في حديث اه في الحديث الصحيح انه ذهب من طريق ورجع من طريق - [00:13:29](#)

فاذا كانوا نقلوا لنا ذلك فلما لم ينقلوا هذا هذا اولا تانيا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما كان المشي الى صلاة الجمعة مستحب ومقصود نص عليه فقال مشى ولم يركب - [00:13:47](#)

فكانوا يقول يعني آآ لا يكتفي بالاثار وما نقل عن سعيد بن المسيب ان المشي سنة وقول البخاري قوي جدا انما اقول ان الراجح ان المشي سنة واللي هو مذهب الائمة الرابعة لمقولة سعيد ابن المسيب - [00:14:02](#)

هي ليست دليل ولكن انا اقول اه هو لم يتكلم بهذا الكلام من عند نفسه او رأي له هو يقول من السنة المشي من السنة المهم انه هذه يعني المسألة يبدو لي انا انه - [00:14:22](#)

اه القول باستحباب المشي اه متوجه مع اثر ابن عمر واثر غيره وسعيد ابن المسيب. يعني هذه الامور وان كان ما يميل اليه البخاري قوي جدا لان باب العبادات لا سيما في العيد باب ضيق يعني - [00:14:36](#)

نتشدد فيه لا نقبل فيه سنة الا وقد صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم. لكن يعني مع وجود هذه الملحوظات آآ يتشجع الانسان ويقول انها سنة. ولكن عرفت الان انت - [00:14:52](#)

ان مخالفة الطريق سنة بلا شك وان المشي كما سمعت. نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه انهم اصابهم مطر في يوم عيد فصلى بهم النبي فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العيد في المسجد - [00:15:08](#)

رواه ابو داود باسناد من هنا نتعجب من آآ الحافظ بن حجر. هنا يقول باسناد له اما عنه آآ سبب الضعف انه في اسناده مجهولان. وهناك فيه رجل كذاب ونقل تحسين الترمذي وسكت هو فعلا يستغرب يعني منه او من صنيعة. نرجع الى حديث ابي هريرة في قضية او قصة صلاة في المسجد بسبب المطر. هذا الحديث - [00:15:27](#)

اذ كما قال الذهبي منكر هذا حديث منكر وفي اسناده كما قلت مجهولان ومثل هذا لو كان وقع في العهد النبوي لنقل لنا بطريق يثبت مثلها من فوائد هذا الحديث جواز الصلاة - [00:15:51](#)

في المسجد عند وجود العذر جواز الصلاة في المسجد عند وجود العذر من فوائد هذا الحديث انه يشهد لقاعدة تجلب التيسير من فوائد هذا الحديث انه يشهد لقاعدة اذا - [00:16:07](#)

اذا جعلنا هذا قاعدة وهو حديث اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم فهم مأمورون بصلاة العيد وان تكون في المصلى فاتوا بها في المسجد ففعلوا من الامر ما استطاعوا - [00:16:24](#)

نعم بهذا نكون انتهينا من باب صلاة العيد ننتقل لباب صلاة الكسوف. نعم بعد صلاة الكسوف عن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه قال انتسبت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم - [00:16:38](#)

فقال الناس كسبت الشمس لموت ابراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا ينتسبان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتها فاذا رأيتوهما فادعوا الله وصلوا حتى ينكشف - [00:17:00](#)

متفق عليه وفي رواية للبخاري حتى ينجلي وللبخاري من حديث ابي بكر فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم قولوا باب صلاة الكسوف الكسوف يعني باب للكلام عن صفة الصلاة التي سببها الكسوف - [00:17:29](#)

والكسوف في لغة العرب الانتقال الى اللون الاسود بالانتقال الى اللون الاسود سواء كان في الاشخاص او في الاعيان الجمادات او في الكواكب او في اي شيء واما الخسوف فهو - [00:17:52](#)

زهاب جميع الظوء او بعضه فبين الكسوف والخسوف آآ يعني نوع من آآ التقارب والفرق بينهما ما هو الفرق؟ الفرق بينهما ان الكسوف اشد لان الكسوف هو الانتقال الى السواد - [00:18:09](#)

اما الخسوف فهو زهاب بعض الظوء او زهاب كل الظوء وهذا اقل من الكسوف المشهور ان الكسوف خاص بالشمس والخسوف خاص بالقمر وعلى هذا كثير من الفقهاء والصواب بلا شك ان الكسوف والخسوف يطلقان على الشمس والقمر - [00:18:28](#)

وقد صح في صحيح البخاري قوله خسفت الشمس فاذا كل منهما يطلق على الاخر قوله آآ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في زمنه في زمنه. وهذا مهم نلاحظ ان الصحابة يقولون اه هذه يستخدمون هذه العبارة للدلالة على ان الحوادث التي تكون في - [00:18:46](#)

عهد النبوي تكتسب صفة ليست للحوادث التي ليست في عهده ولو لم يعلم بها النبي صلى الله عليه وسلم وقولها ابراهيم ابراهيم هو ابن النبي صلى الله عليه وسلم من جاريته ماري القبطية وليس له سواه صلى الله عليه وسلم - [00:19:11](#)

وقوله ايتان الاية العلامة وآآ هنا هما علامة على تخويف الله لعباده كما سيأتينا. وقول لموت احد ولا لحياته هنا نلاحظ ان النبي صلى الله عليه وسلم عمم فقال لموت احد ولا لحياته - [00:19:31](#)

مع ان الحادثة انما هي في موت ابراهيم ولكنه عمم ليحصل المقصود ومن هنا نقول يجب على المتكلم على مسألة ان يذكرها ويذكر كل ما يناسب ان يذكر في هذه المسألة يرحمك الله - [00:19:50](#)

فهنا يناسب ان يبين ان هذا الحكم ليس خاصا بالموت بل يشمل الموت والحياة لا سيما وان اعتقاد المشركين ان الحوادث الكونية قد تكون لموت او لولادة آآ العظيم من فوائد هذا الحديث - [00:20:07](#)

ان الحكمة من الكسوف والخسوف ليس الدلالة على موت عظيم او حياته وانما كما جاء في حديث ابن موسى في مسلم وغيره التخويف ارسلهما ليخوفكما بهما ومعنى التخويف معنى انه يخوف بهما - [00:20:23](#)

يعني ان اسباب العقوبة قد انعقدت وتدفع بالصلاة اسباب العقوبة قد انعقدت وتدفع بالصلاة النبي صلى الله عليه وسلم ذكر انه يخوف وانا ندفعها الصلاة وان ذلك يعني ومعنى التخويف قرب وقوع - [00:20:46](#)

عقوبة كل هذا الكلام هل يعني كثرة المعاصي او لا واضح السؤال هل يعني وجود الكسوف كثرة المعاصي او لا الذي يشعر به كلام كثير من الفقهاء المتقدمين نعم لان العقوبة انما تكون بسبب ايش - [00:21:07](#)

كثرة المعاصي لكن ذهب بعض المعاصرين الى انه لا يلزم من ذلك انه لكثرة الذنوب اولا لانه ليس في الاحاديث ذكر للذنوب انما فيه ذكر التخويف الثاني ان الكسوف وقع في - [00:21:31](#)

عهد النبي صلى الله عليه وسلم بل كما قال بعض الفلكيين انه وقع اكثر من مرة انه وقع اكثر من مرة فلكيا انه وقع اكثر من مرة فلكيا. وهذا الكلام - [00:21:47](#)

غاية في الضعف ولا اريد ان اصفه باكثر من هذا والسبب اولا الحديث عن هذه المسألة بهذه الطريقة ليس من اه طريقة اهل العلم ولا من طريقة الصحابة وهذا نظير الشخص الذي يتكلم عن حكم صلاة الجماعة وينتصر ايش - [00:22:02](#)

وينتصر لانه سنة كأنه يرى ان الناس تكالبوا على المساجد وضاعت بهم فيريد ان يخفف الناس الان بالكاد يصلون صلاة الجماعة. ولهذا لو ذهبت تقرأ في جميع فتاوى الصحابة لن تجد مثل هذا الفقه - [00:22:24](#)

اليس كذلك؟ لن تجد انهم يقولوا عن عمل صالح كلمة تؤدي الى تهوين من امره وانما يذكرون انه مشروع انه محبوب انه الى اخره ولا يقولون انه لا يجب ولا يقولون انه لا يجب. فهذه الطريقة في الواقع طريقة تخالف منهج الصحابة - [00:22:42](#)

نرجع لموضوعنا نقول انه هذا الكلام خطأ لان كما قلنا انه آآ كما قال شيخ الاسلام ان معنى التخويف ان العقوبة قد اوشكت وتدفع بالصلاة ولا شكلنا العقوبة سببها ايش - [00:23:01](#)

ما اصابكم من مصيبة فيما كسبت ايدي. واضح جدا ان العقوبة بسبب المعصية فاذا ذكر العقوبة يستلزم وقوع المعصية واما وقوع الكسوف في العهد النبوي فهذا عنه اكثر من جواب اولا قد يكون وقع لان آآ لان الله سبحانه وتعالى اراد تشريع للناس كيفية صلاة -

[00:23:18](#)

هذا اولا ثانيا ان المعاصي اليسيرة في العهد النبوي هي في الواقع عظيمة وان كانت يسيرة لانها في عهد التشريع وبحضرة النبي صلى الله عليه وسلم وبحضرة كبار الصحابة فالخطأ في في اولئك - [00:23:39](#)

يعني اعظم من الخطأ في من بعدهم فحصل الكسوف. وبكل حال نحن لا نترك النص الصريح يخوف الله به عبادهم وندهب الى متشابهات والفاظ غير صحيحة من فوائد هذا الحديث ان صلاة الكسوف لا تشرع الا اذا رؤي - [00:23:55](#)

وانه لا يكتفى بخبر الفلكيين وان كان قد يكون صحيح ولكن الشرع ربط الصلاة بالرؤية من فوائد هذا الحديث ان صلاة الكسوف هو مفروض تكون الفائدة الاولى ان صلاة الكسوف مشروعة - [00:24:15](#)

والى مشروعيتها ذهب اجمع اهل العلم. اجمع اهل العلم انها مشروعة لكن اختلفوا في حكمها على اقوال الاول للجماهير انها سنة. فان تركها فلا اثم عليه والى هذا ذهب الائمة الاربعة وحكي اجماعا عامة اهل العلم على هذا - [00:24:33](#)

القول الثاني ان صلاة الكسوف آآ واجبة على الاعيان والى هذا ذهب بعض الشافعية وبعض الحنابلة واختاره ابن القيم ويدل عليه صنيعة ابو عوانة في صحيحه القول الثالث ان صلاة الكسوف - [00:24:52](#)

فرض كفاية فهذا القول آآ ذهب اليه شيخنا اه محمد العثيمين رحمه الله ولا ولم اجد من سبقه الى هذا يعني حسب البحث لم اجد من سبقه الى هذا القول - [00:25:12](#)

لكن في الواقع هو قول قوي جدا هو من اقوى الاقوال ان سبق لان القول بانه واجب وجوبا عينيا فيه ضعف يعني مخالف لعامة اهل العلم ومهما قيل يعني وتسوية صلاة الكسوف بالفرائض هذا فيه - [00:25:27](#)

فيه ضعف وقول بانه سنة هذا قوي وهو مذهب الجماهير لكنه لا ينسجم مع حال النبي لما فزع وخاف وصلى صلاة طويلة وامر الصحابة بالصلاة وامرهم بالاستغفار والدعاء والصدقة الى اخره. هذه المظاهر النبوية لا تتناسب مع كلمة - [00:25:46](#)

سنة فهنا نجد انه الوسط ان نقول ايش فرض كفاية اذا صلاها الناس بمعنى كيف نقول سنة ويترتب على هذا لو كسفت الشمس وبقي الناس كلهم لم يصلوا ان هذا لا بأس به - [00:26:07](#)

وهذا بعيد وهذا بعيد حقيقة بعيد جدا وانا استغرب ان الجماهير ذهبوا الى انه سنة اقل شيئا او فرص كفاية. لا سيما مع يعني المظاهر التي اه نقلت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:23](#)

نعم من فوائد هذا الحديث ان صلاة الكسوف مستحبة في كل وقت ولو في اوقات النهي للعموم لانه قال فصلوا وادعوا وتصدقوا من فوائد هذا الحديث استحباب الخطبة بعد صلاة الكسوف - [00:26:37](#)

وهذه المسألة فيها اقوال القول الاول ان الصلاة ان الخطبة لصلاة الكسوف آ مشروعة وهي كخطبة الجمعة وهذا مذهب احمد
واسحاق يعني تستطيع تقول مذهب اهل الحديث القول الثاني ان صلاة الكسوف لا يشرع لها خطبة - [00:26:58](#)
مطلقا القول الثالث الذي تبناه بن قدامة وهو قوي ان صلاة الكسوف تشرع لها خطبة لكن ليست كخطبة الجمعة من حيث الشروط
والمواصفات اه اه الاحكام وانما تكون خطبة مناسبة لهذا الحدث - [00:27:20](#)
يتحدث فيها الامام ويبين خطر المعاصي موضوعات تشبه موضوعات النبي صلى الله عليه وسلم وهذا القول كما ترون قول فيه قوة
بعد بعد كلهم بعد الحديث واضح انه لما صلى فزع هو للصلاة - [00:27:37](#)
اول ما بدأ به الصلاة من فوائد هذا الحديث انه ينبغي تطويل الصلاة حتى ينكشف لقوله حتى ينكشف. وفي الرواية الاخرى حتى
ينجلي فلا يسلم من الصلاة حتى تنجلي للشمس - [00:28:02](#)
او القمر وبعضهم حمل اه كما سيأتينا انه صلى اه ركوعان وثلاثة واربعة وخمسة وستة حملة على هذا لا يقولون يصلي ركعة وركعتين
فان لم ينجلي اخرى فان لم ينجلي الى الى خمس - [00:28:18](#)
حملة يعني على هذا. المهم هذه مسألة اخرى اللي يعيننا الان انه من فوائد هذا الحديث الذي ذهب اليها جماعة من الفقهاء انه لا لا
يسلم حتى تنجلي. يطيل حتى تنجلي - [00:28:36](#)
القول الثاني انه يصلي صلاة طويلة ثم يسلم جلت او لم تنجلي. لكنه اذا لم تنجلي فانه يندب له ان يطيل الدعاء الاستغفار والصدقة
واستدل اصحاب هذا القول بقول النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتموهما فصلوا وادعوا - [00:28:51](#)
فامر بامرين الصلاة والدعاء وفي الحديث الاخر فصلوا وادعوا وتصدقوا فهذا دليل ان الامر يشمل هذه الامور ولا يقتصر على الصلاة
من فوائد هذا الحديث انه اذا انجلت الشمس وهو يصلي فانه لا يتمها وانما يقطع الصلاة - [00:29:10](#)
او يسلم عفوا يسلم واستدلوا او آآ يعني على هذا القول استدلوا بنفس الرواية. فانه قال حتى ينكشف وهذا دليل ان وقت صلاة
الكسوف ينتهي زوال الكسوف فاذا انتهى وقتها يجب ان يخرج منها مباشرة - [00:29:32](#)
والقول الثاني انه يتم الصلاة خفيفة ويسلم ولا يقطع الصلاة. يتم الصلاة على صفتها لكن خفيفة وتدل بلفظ مسلم وقوله فسلم وقد
انجلت فظاهر هذا اللفظ انه لما سلم كانت الشمس - [00:29:53](#)
قد انجلت وهذا القول هو الصحيح وايضا لعموم قوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم القول بانه يعني اذا سمع انها انكشفت الشمس انه
يسلم مباشرة ولا يتم الصلاة في تمسك بظاهرة وفيه ضعف شديد. نعم - [00:30:12](#)
وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم جار في صلاة الكسوف بقراءته فصلى اربع ركعات في ركعتين واربع
سجدات متفق عليه مع هذا فهو مسلم وفي رواية له فبات مناديا ينادي الصلاة جامعة - [00:30:31](#)
هذا الحديث حديث عائشة فيه ذكره المؤلف للكلام عن قضية الجهر صلاة الكسوف تنقسم الى قسمين ان تكون في الليل فهذا والله
اعلم لا خلاف في مشروعيتها الجار لا خلاف في مشروعيتها الجار اذا كانت في الليل - [00:30:55](#)
القسم الثاني ان تكون في النهار بان تكسف الشمس هذا فيه خلاف هذا فيه خلاف على قولين الاول انه يجهر والا هذا ذهب احمد
واسحاق وابن المنذر وعامة اصحاب الحديث - [00:31:14](#)
الذين يأخذون به واستدلوا بطبيعة الحال بهذا الحديث الصحيح في هذا الحديث الصحيح وقالوا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم
كانت في النار في النهار لانه صلى لما كسفت الشمس - [00:31:32](#)
الدليل الثاني القياس على صلاة العيد بجامع الاجتماع النهار احسنت الاجتماع وانها في النهار ومع ذلك جهر هذا قياس صحيح قياس
صحيح طيب القول الثاني للجماهير انه لا يجهر اذا كان في النهار - [00:31:51](#)
واستدلوا دليلين الاول حديث ابن عباس الذي سيأتينا انه قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة نحو من سورة البقرة لا
سيما وانه في بعض الروايات كان يصلي بجوار النبي او قريب من النبي صلى الله عليه وسلم - [00:32:21](#)
قالوا كيف يقول نحو من سورة البقرة؟ لو كان سمعه ما قال هذه العبارة الدليل الثاني استدلوا بعدة احاديث عن ابن عباس وعن غيره

فيها التصريح بعدم الجهر وهذه وهي احاديث ضعيفة - [00:32:42](#)

وهي احاديث ضعيفة اه الراجح اه الراجح مشروعية الجهر لان هذا الحديث صريح جهر لكن الحقيقة حديث ابن عباس فيه اشكال

فيه اشكال كبير فعلا كيف يقول يعني هذه العبارة يعني - [00:32:56](#)

انه انها نحو من قراءة سورة البقرة. هل نسي هل لماذا لم يذكر ما هي السورة التي قرأها النبي صلى الله عليه وسلم؟ وهذا الذي جعل

المالكية هو الشافعي والاحناف والليث ابن سعد وعامة اهل العلم على انه لا يجهر. لكن لا ادري انا اليوم - [00:33:17](#)

البلدان التي شافعيها واحناف يجهرون او لا يجهرون مثلا في مصر في احد ما يجهرون ها عندكم يا بيجهروا يعني هذا القول

هجر عجيب مع ان هذا من قول الجمهور - [00:33:35](#)

الا المالك مالك مالك مذهبه الرسمي انه لا يجهر او مذهبه الذي في الكتب لكن الترمذي يقول ان مالك يرى الجهر بسننه لكن المذهب

المعتمد عجيب انه لا يوجد بلد اظن يعني وفي اندونيسيا - [00:33:59](#)

يعني لا يوجد احد لا يجهر وهذا يدل على ان آآ هذا القول قوي وان ذاك القول يعني هجر وهذا عجيب غريب لا تعرف له تأويلا طيب

آآ مما يزيد الامر آآ - [00:34:17](#)

يعني غرابة ان المالكية يقولون عليه عمل اهل المدينة سلفا وخلفا يعني الى مالك وهم لم يكونوا وهذا غريب جدا مع ان النبي صلى

الله عليه وسلم صلى في المدينة نهارا - [00:34:37](#)

والحقيقة انه اذا صح انه عليه عمل اهل المدينة تلتا وخلفا هذا يدعونا الى آآ اعادة النظر في عمل اهل المدينة بحيث ندخل عليها

شيء من التقييدات ونراجع مسائله لان نجزم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في النهار وجهر - [00:34:54](#)

طل في النهار وجهها من فوائد هذا الحديث مشروعية النداء اه بقوله صلاة جامعة وهذا مشروع لهذه الصلاة باتفاق الائمة الاربعة ولا

يشرع لغيرها من الصلوات من فوائد هذا الحديث - [00:35:13](#)

انه لا يشرع اذان ولا اقامة لصلاة الكسوف لا يشرع اذان ولا اقامة لصلاة الكسوف اه نكتفي بهذا بهذه الاحاديث اليوم الذين اتوا العلم

والله بما خبير - [00:35:35](#)